﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٦ وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٧﴾ [النّور:6 - 7]

❁ مُناسَبَةُ الآيَتَيْنِ لِما قَبْلَهُما:

تعقيب أحكام قذف الأجنبيات بأحكام قذف الزَّوجات

لمّا ذكَرَ الله تعالى رميَ المُحصَناتِ على العموم، دخَلَ في عمومِه الزوجُ إذا رمى زوجتَه التي تحته بعقد النكاح، ولمّا كان له أحكامٌ خاصَّةٌ، والقرائنُ تدُلُّ على أنَّه لا يَرمي زوجتَه إلّا إذا كان صادِقًا؛ لأنَّ زناها مُصيبةٌ وعارٌ عليه هو، والإنسانُ لا يَذْكرُ عيبًا يَعودُ عليه - جعَل اللّهُ تعالى له مَخرَجًا إذا قذَفَ زوجتَه، بتشريعِ حُكمِ اللِّعانِ[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾: (زوج) أصلٌ يَدُلُّ على مُقارَنَةِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ، مِن ذلكَ الزَّوْجُ زَوْجُ المَرأَةِ، والمَرأَةُ زَوْجُ بَعْلِها، وهو الفَصيحُ، قالَ اللّه جَلَّ ثَناؤُهُ: ﴿ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ﴾ [البقرة: 35][2]، فالزَّوْجُ كُلُّ شَيْءٍ ثانٍ مَعَ شَيءٍ آخَرَ بَيْنَهُما تَقارُنٌ في حالٍ ما، وسُمّيَتِ الأُنْثَى القَرينَةُ لِلرَّجُلِ بِنِكاحٍ زَوْجًا لِأَنَّها اقْتَرَنَتْ به وصَيَّرَتْهُ ثانيًا، ويُسَمَّى الرَّجُلُ زَوْجًا لَها لِذَلِكَ بِلا فرْقٍ، فمِنْ ثَمَّ لا يُقالُ للمَرأَةِ زَوْجَة بِهاءِ تَأْنيثٍ؛ لأَنَّهُ اسْم وليسَ بوصفه[3]، والمُراد بالأَزواجِ في الآية: جَمعُ زَوْجٍ، وهو اسْمٌ لِكُلِّ فرْدٍ مِن اثْنَيْنِ مِنْ صِنْفٍ واحِدٍ.

2) ﴿أَنفُسُهُمۡ﴾: أَصْلُ الكلمة مِن التَّنْفيسِ، وهو: الخُروجُ مِن

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 23/ 330، والهرري، حدائق الرَّوح والرَّيحان: 19/ 224.
(2) ابن فارس، مقاييس اللغة، والأزهري، تهذيب اللغة، وابن منظور، لسان العرب: (زوج).
(3) الراغب، المفردات، وابن منظور، لسان العرب: (زوج).

الجَوْفِ[1]، وسُمّيَتِ النَّفْسُ نَفْسًا لِتَوَلُّدِ النَّفَسِ مِنْها واتِّصالِهِ بِها[2]، والنَّفْسُ يعبَّر بِها عَنِ الإنسان جَميعِهِ[3]، وأمّا قولهم: ثلاثة أَنْفُسٍ، فيذكرونه لأنَّهم يريدون به الإنسان[4]، والنَّفْس: نَفْس الإنْسان والدّابّة وكلّ شَيْءٍ[5]، والنَّفس في الآية: اسم جنس لنفوس البشر.

3) ﴿لَعَنَتَ﴾: أصلُ (لعن): يَدُلُّ على الطَّرْدِ والإبْعادِ، يُقال: لَعَنَهُ اللّهُ؛ أيْ: أَبْعَدَهُ وطَرَدَهُ عن الخَيْرِ[6]، واللَّعينُ: المُبْعَدُ المَنْبوذُ، واللِّعانُ: الدُّعاءُ بِاللَّعْنِ، وأمّا الذي يَصدُرُ مِن الخَلْقِ فهو بِمعنى السَّبِّ والشَّتْمِ، فيُقال: لَعَنَهُ لَعْنًا؛ أيْ: سَبَّهُ[7]، ويأْتي اللَّعْنُ بِمعنى التَّعْذيبِ والإهْلاكِ، واللَّعْنَةُ: العَذابُ[8]، ومِن مَعانيه أيضًا: المَسْخُ[9]، والمقصود باللَّعنَةِ واللَّعنِ في الآية: الطَّردُ بِتَحقيرٍ.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

شهادات الزَّوج على زوجته، دارئةٌ عنه حدَّ القَذف

بعْدَ أن بيَّن اللّه تعالى حُكمَ القذفِ بِصفةٍ عامَّةٍ، يُبيِّنُ حُكمَ القذفِ إذا ما حدَث بيْنَ الزَّوجيْنِ، فيقولُ: والذين يَرمونَ زوجاتِهم بالزِّنا، ولم يكن لهم شهداء يشهدون لهم بصِحَّة ما قذفوهن به من الفاحشة، فعلى كلٍّ منهم أن يشهد أربع شهاداتٍ إنَّه لَمِنَ الصّادقينَ فيما رَمَى به زَوجتَه مِن الزِّنا[10]، والشهادة الخامسة بعد الأربع المتقدمة يقولُ الزوج فيها: إنَّ لَعنةَ اللّهِ عليه واجِبةٌ وحالَّةٌ إنْ كان مِنَ الكاذبينَ فيما رَمَى به زوجتَه مِنَ الزِّنا[11].

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (نفس).
(2) ابن منظور، لسان العرب: (نفس).
(3) ابن منظور، لسان العرب: (نفس).
(4) الجوهريّ، الصّحاح، وابن سيده، المُحكم: (نفس).
(5) ابن دريد، جمهرة اللّغة: (نفس).
(6) الخليل، العين، والأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن فارس، مقاييس اللغة: (لعن).
(7) ابن عبّاد، المحيط في اللّغة، وابن منظور، لسان العرب: (لعن).
(8) الخليل، العين، والأزهريّ، تهذيب اللّغة: (لعن).
(9) ابن منظور، لسان العرب: (لعن).
(10) ابن جرير، جامع البيان: 17/ 176، والسّمعانيّ، تفسير القرآن: 3/ 503، والمراغيّ، تفسير المراغيّ: 18/ 76.
(11) ابن جرير، جامع البيان: 17/ 178، والسّعديّ، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 562.

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

دلالة الواو في صدر الآية:

تـقـريـر حُـكـم قـذف الـزَّوجـات خـصـوصًـا بعد بـيـان حـكـم القذف عمومًا

الواو في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ عاطفة على ما تقدَّم، فقد قرَّرت الآية السّابقة حُكْمَ الذين يرمون غير أزواجهم بتهمة الزِّنا، وفي هذه الآية بيان لحكم الذين تكون التُّهمة منهم موجهة إلى أزواجهم؛ فللعلاقة الزوجية شأن في هذا الأمر، غيره مع غير الزَّوج والزَّوجة وهو حكم ناسخ لعموم المُحصنات، فإذا وضع الرجل امرأته موضع التُّهمة، ورماها بهذا المُنكر، لم يكن مُطالَبًا لإثبات هذه التُّهمة بإحضار أربعة شهود يشهدون على هذا الأمر، إذ لا يقبل رجل على نفسه أن يعرض امرأته في هذا المعرض، وأن يفضحها تلك الفضيحة المُعلنة، على الملأ، وإنَّما المطلوب منه هُنا هو أن يستشهد نفسه، ويحتكم إلى دينه وضميره، فيستخرج من كيانه أربعة شهود يشهدون على لسانه أربع شهادات، وذلك بأن يشهد هو هذه الشهادة، ويحتملها ديانةً أمام الله، فيقول مثلًا أُشْهِدُ الله أنِّي رأيت زوجتي هذه، فلانة، مع فلان، في حال تَلَبُّس بتلك الجريمة، وإنّي لمن الصّادقين فيما شهدت ويكرِّر هذا أربع مرّات ثُمَّ يجيء بالخامسة بعد هذا مواجها بها نفسه، فيقول: إنَّ لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين[1]، فالكلام في هذه الآية لبيان حُكم الرّامين لزوجاتهم خاصَّة بعد بيان حُكم الرّامين لغيرهن[2].

بلاغة التّعبير بالاسم الموصول:

إفـادة الـعـمـوم في الأزواج دون غيرهم

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾؛ أيْ: والأزواج الذين يقذفون زوجاتهم بالزِّنا فالموصول هنا – مع عموم لفظه – مخصوص المعنى بالأزواج دون غيرهم، وفي هذا تخصيص للعُمومَيْن الذين

(1) الخطيب، التَّفسير القرآنيّ للقرآن: 9/ 1224، والآلوسيّ، روح المعاني: 9/ 301.
(2) البروسويّ، روح البيان: 6/ 120.

في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ فإنَّ من المُحصنات من هن أزواج لمن يرميهن، فخصَّ هؤلاء الذين يرمون أزواجهم من حكم قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ إذ عذر الأزواج خاصَّة في إقدامهم على القول في أزواجهم بالزِّنا إذا لم يستطيعوا إثباته بأربعة شهداء، ووجه عذرهم في ذلك ما في نفوس النّاس من سجيَّة الغيرة على أزواجهم وعدم احتمال رؤية الزِّنا بهن فدفع عنهم حَدَّ القذف بما شُرِعَ لهم من المُلاعنة[1].

نكتة تقديم ذِكْر الزَّوج في الرَّمي على الزوجة:

تقديمُ الزّوجِ لأنَّه هو القاذف المُتوّلي لهذه التُّهمة

بدأَ النّظم الكريم في حَدِّ اللِّعان بذِكْرِ الذُّكور قبل ذكر الإناث، فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾، وهذا في غايةِ المُناسَبةِ؛ لأنَّ في اللِّعانِ الزَّوج هو الذي قذَفَها، وعرَّضَها لِلِّعانِ، وهَتَكَ عِرْضَها، ورَماها بالعَظيمةِ، وفَضحَها عندَ قَومِها وأهلِها؛ ولهذا يجبُ عليه الحَدُّ إذا لم يُلاعِنْ؛ فكانتِ البُداءةُ به في اللِّعان أَوْلى مِن البُداءةِ بها، وأمّا في الزِّنا فهو مِن المرأةِ أقبَحُ منه بالرَّجُلِ؛ لأنَّها تَزيدُ على هَتْكِ حقِّ اللّه: إفسادَ فِراشِ بَعلِها، وتَعليقَ نَسَبٍ مِن غيرِه عليه، وفَضيحةَ أهلِها وأقاربِها، والجِنايةَ على مَحْضِ حقِّ الزَّوجِ، وخيانتَه فيه، وإسقاطَ حُرْمتِه عندَ الناسِ، وتَعييرَه بإمساكِ البَغيِّ، وغيرَ ذلك مِن مَفاسِدِ زِناها؛ فكانتِ البُداءةُ بها في الحَدِّ أهَمَّ[2].

سِرُّ التَّعبير بلفظ الأزواج مجموعًا مُضافًا:

الدَّلالة على العموم في الزَّوجات في عِدَّة جهات

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ عمومُ الآيةِ في قولِه: ﴿أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ يَشمَلُ ما قبْلَ الدُّخولِ وما بعدَه، فلو عقَدَ على امرأةٍ ثمَّ رماها بالزِّنا، أُجْرِيَ بيْنهما اللِّعانُ؛ لأنَّها زَوجتُه[3]، والأزواج

(1) المراغيّ، تفسير المراغيّ: 18/ 76، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 18/ 161.
(2) ابن القيّم، زاد المعاد: 5/ 339.
(3) ابن عُثيمين، تفسير سورة النّور، ص: 33.

في هذه الآية أيضًا يعمّ المسلمات والكافرات والإماء؛ فكُلُّهنَّ يُلاعنهنَّ الزَّوج[1].

دلالة نفي الكون في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن﴾:

قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾؛ أيْ: لم يكن لهم على تصديق قولهم من يشهد لهم به إلا أَنْفُسُهُم[2] مفهومه لو كان له بَيِّنة فلا لعان بينهما[3].

سرّ عدم التَّقييد بعددٍ في لفظ ﴿شُهَدَآءُ﴾:

في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ لم يُقَيَّد الشُّهداء بعَددٍ؛ اكتِفاءً بالتَّقييدِ في قَذْفِ غيرِ الزَّوجاتِ[4].

الغرض من حذف مُتعلَّق شُهداء:

حُذِفَ مُتعلَّقُ ﴿شُهَدَآءُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾؛ لظُهورِه مِنَ السّياقِ؛ أيْ: شُهداءُ على ما ادَّعَوْهُ ممّا رَمَوْا به أزواجَهُم[5].

بلاغة التعبير بأسلوب القصر:

إقامة الزَّوج مقام الشُّهود لمكانته من زوجته وغيرته على عرضه

جاء القصر هُنا في الجُملة الكريمة بالنَّفي والاستثناء ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ حيث جعل الأزواج أنفسهم شُهداء لأنَّ الاستثناء من النَّفي إثبات[6]، وهو قصر حقيقي يبين أن يمين الزَّوج يقوم مقام الشُّهداء الأربعة المذكورين في حكم القذف العامّ فكانت أيمانه بمنزلة شهادة أربعة، وعلة ذلك هو أن في نفوس الأزواج وازعًا يزعهم عن أن يرموا نساءهم بالفاحشة كذبًا وهو

(1) الثَّعالبيّ، الجواهر الحِسان: 4/ 172.
(2) النَّسفيّ، مدارك التَّنزيل: 3/ 198.
(3) الصّاوي، حاشية الصّاوي: 3/ 27.
(4) أبو حيّان، البحر المحيط: 8/ 15.
(5) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 18/ 163.
(6) المُظهريّ، التّفسير المُظهريّ: 6/ 457.

وازع التّعيير من ذلك، ووازع المحبة في الأزواج غالبًا؛ فسمَّى الله ادعاء الأزَّواج على زوجته باسم الشَّهادة بظاهر الاستثناء لما في نفوسهم من الغيرة عليهن ما لا يحتمل معه السُّكوت على ذلك، وكانوا في الجاهلية يقتلون على ذلك، وكان الرَّجل مُصدَّقًا فيما يدعيه على امرأته[1].

نوع الاستثناء وحكمه:

تغليب الشُّهداء حتَّى شملوا الزَّوج القاذف

اختلف المُفسِّرون في نوع الاستثناء من قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ بين الاتصال والانقطاع، وأولى الأقوال في هذا الاستثناء أنَّه متصل، وأنَّ فيه تغليب الشُّهداء حتَّى شملوا الزَّوج القاذف، والسرّ في هذا التّغليب الإشارة من أول الأمر إلى اعتبار قوله، وعدم إلغائه، ليوافق ما آل إليه اللِّعان في آخر الأمر من اعتبار قوله في سقوط الحد عنه بكلماته وحدها[2].

بلاغة التّعبير بالمجاز في التّعبير عن اليمين بالشَّهادة:

تسميتها شهادةً لأنَّها نائبةٌ منابَ الشهودِ

قوله تعالى: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ﴾ سمّاها شهادةً؛ لأنَّها نائبةٌ منابَ الشهودِ، بأن يقولَ: (أشهدُ باللهِ إنّي لَمِنَ الصادقينَ فيما رميتُها به)[3]، وسُمّيَ اليمينُ هُنا شهادة لأنَّه بدَلٌ منها فهو مجاز مرسل بعلاقة الحُلول الاعتباريِّ، وأن صيغة الشَّهادة تستعمل في الحلف كثيرًا؛ وهُنا جُعِلت بدلًا من الشَّهادة فكأنَّ المُدَّعي أخرج من نفسه أربعة شهود هي تلك الأيمان الأربع، ومعنى كون الأيمان بدلًا من الشهادة أنها قائمة مقامها للعذر الذي ذكرناه آنفًا؛ فلا تأخذ جميع أحكام الشهادة، ولا يتوهم أن لا تقبل أيمان اللعان إلّا من عدلٍ؛ فلو كان فاسقًا لم يلتعن، ولم يحدَّ حَدُّ القذف بل كل مَنْ صَحَّتْ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 18/ 164.
(2) السّايس، تفسير آيات الأحكام، ص: 559.
(3) السَّعديّ، تيسير الكريم الرَّحمن، ص: 562.

يَمينُهُ صَحَّ لِعانُهُ، وتسمية القرآن أيمان اللِّعان شهادة يومئ إلى أنَّها لرَدِّ دعوى وشرط ترتب الآثار على الدَّعوى أن تكون مُحَقَّقة[1].

الموقع الإعرابي لـ﴿أَنفُسُهُمْ﴾ ودلالته:

﴿أَنفُسُهُمْ﴾ بَدَلٌ من ﴿شُهَدَآءُ﴾، أو صِفَةٌ لها، على أنَّ ﴿إِلَّآ﴾ بمعنَى (غَير)؛ جُعِلوا من جُملةِ الشُّهداءِ؛ إيذانًا من أوَّلِ الأمرِ بعَدَمِ إلغاءِ قَولِهم بالمرَّةِ، ونَظْمِه في سِلْكِ الشَّهادةِ في الجُملةِ؛ وبذلك ازدادَ حُسْنُ إضافةِ الشَّهادةِ إليهم في قولِه تعالى: فشَهادَةُ أَحَدِهِم[2].

الإيذانُ مِن أوَّلِ الأمرِ بعَدَمِ إلغاءِ قَولِهم بالمرَّةِ

دلالة الفاء في ﴿فَشَهَٰدَةُ﴾:

الفاء واقعة في جواب الاسم الموصول المُضَمَّن معنى الشَّرط[3]، فلمّا تعذَّر على الأزواج إلفاء الشَّهادة في مثل هذا الحال وعذرهم الله في الادعاء بذلك ولم يترك الأمر فوضى، ولا ترك النِّساء مضغة في أفواه من يريدون التَّشهير بهن من أزواجهن لشقاق أو غيظ مفرط أو حماقة؛ كلف الأزواج شهادة لا تعسر عليهم إن كانوا صادقين فيما يدعون فأوجب عليهم الحلف بالله أربع مرات لتقوم الأيمان مقام الشّهود الأربعة المفروضين للزِّنا[4]؛ فرتَّب الجواب على معنى الشّرط في صدر الجملة.

ترتيب الجواب على الاسم الموصول المُضَمَّن معنى الشَّرط

الغرض من حذف خبر الشَّهادة:

قوله تعالى: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ﴾ محذوفُ الخبر - على تأويلٍ - دلَّ عليه معنى الشَّرطيَّة الذي في الموصول واقتران الفاء بخبره، والتَّقدير: فشهادة أحدهم لازمة له[5]، وفيه الإشارة إلى لزوم شهادته عند عدم وجود الشُّهود وإلا حُدَّ.

الإشارة إلى لزوم شهادته عند عدم وجود الشُّهود

(1) العزُّ بن عبد السّلام، تفسير العز بن عبد السّلام: 2/ 4، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 18/ 164.
(2) أبو السُّعود، إرشاد العقل السَّليم: 6/ 158.
(3) بهجت صالح، الإعراب المفصل: 8/ 11.
(4) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 18/ 164.
(5) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 18/ 164، والدرَّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 6/ 327.

نكتة تحديد عدد الشَّهادات بالأربع:

كونُها تقوم مقام الشُّهداء الأربعة المفروضين للزِّنا

الشَّهادات الأربع التي يشهد بها الزَّوج تقوم مقام الشُّهداء الأربعة المفروضين للزِّنا في دفع الحَدِّ عنه، وتُرِكَ ذِكْرُ كونها تقوم مقام الشهداء الأربعة اكتفاء بمعرفة السّامعين بما ذُكِرَ من الكلام[1].

توجيه القراءات في ﴿أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍ﴾ وبلاغتها:

تكامل الجملة الاسمية مع الجملة الفعلية لإثراء المعنى

قرأ حمزة والكسائي وخلَف وحفص برفع العين ﴿أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍ﴾، وقرأ الباقون بالنصب: ﴿أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍ﴾[2]، فالحجة لمن رفع: أنه جعله خبرًا لقولهم: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ﴾، فيكون ﴿بِٱللَّهِ﴾ متعلقًا بـ: ﴿شَهَٰدَٰتٍ﴾، ولا يتعلق بـ: ﴿فَشَهَٰدَةُ﴾؛ لأنك كنت تفرّق بين الصلة والموصول بخبر الابتداء، والحجة لمن نصب: أنه أضمر فعلًا له معناه: (فشهادة أحدهم أن يشهد أربعَ شهادات)، ويجوز أن يكون ﴿إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ خبرًا عن ﴿فَشَهَٰدَةُ﴾، ويجوز أن يكون مفعولًا للشهادة، فتعلّق الشهادة كما تعلق العلم، ويجوز أن تنصب ﴿أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍ﴾ على المصدر، كما تقول: (شهدت مائة شهادة)، و(ضربته مائة سوط)، فإن قيل: فالشهادة الأولى واحدة والثانية أربع؟ فقل: معناها معنى الجمع، وإن كانت بلفظ الواحد كما تقول: صلاتي خمس وصيامي عشر [3]، فالتعبير بالجملة الاسمية في قراءة، ثم التعبير بالجملة الفعلية في القراءة الأخرى تبين لنا خطورة هذه الشهادات الأربع وما سيترتب عليها من أحكام.

دلالة الحلف بلفظ الجلالة (الله) وتكراره:

استحضار التَّعظيم والرَّهبة في القلب من خلال تعظيم المحلوف به

قوله تعالى: ﴿بِٱللَّهِ﴾؛ أيّ: مقرونة بهذا الاسم الكريم الأعظم الموجب لاستحضار جميع صفات الجلال والجمال[4]، فتكرار ذِكْرِ

(1) ابن جرير، جامع البيان: 19/ 110.
(2) ابن الجزري، النشر: 2/ 330.
(3) ابن خالويه، الحُجَّة: 260، ومكّي، الكشف: 2/134.
(4) البقاعيّ، نظم الدُّرر: 13/ 217.

اسم اللّه معها في كُلِّ مَرَّة، مِمّا يُتيح للرَّجل فُرصة في أنْ يُراجع نَفْسَهُ، أو يرجع إلى اللّه إن كان أمره قائمًا على ظنون، وشكوكٍ[1].

دلالة المؤكّدات في التّذييل الكريم:

التّأكيد على تحقيق الصّدق في الشّهادة وتحرّي اليقين قبل اليمين

في قَولُه تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ أصْلُه: (على أنَّه)، فحُذِفَ الجارُّ، وكُسِرَتْ (إنَّ)، وعُلِّقَ العاملُ عنها باللّام؛ للتَّأكيدِ[2]، والتَّعليق بها لصدارتها، وهو لا يختصُّ بأفعال القلوب، بل يكون أيضًا فيما يجري مجراها كالشَّهادة لإفادتها العلم فيشهد بصدق المبنيِّ على اليقين المُحَقَّق، ولأجل هذا أُكِّدَت الجُملة بمُؤكدات أخرى مع اللام، وهي إنَّ واسميَّة الجُملة[3].

دلالة التّعبير بقوله: ﴿لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾:

الكناية عن الرُّسوخ في الصِّدق ترغيبًا في الصِّدق ومصاحبة أهله

قوله: ﴿لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ أبلغ من أن يُقال: (إنَّه صادقٌ) فإنَّ التَّعريف في الصّادقين يشمل جنسهم، فإخبار المتكلِّم عن نفسه بأنَّه من الصّادقين يُفيد أنَّه واحد من الفئة التي تعرف عند النّاس بفئة الصّادقين؛ أيْ: وليكون من زُمرة الرّاسخين في الصِّدق البالغين درجةً عالية فيه؛ فيُفيد أنَّه صادق إفادة بطريقة تشبه طريقة الاستدلال، فهو من قبيل الكناية التي هي إثبات الشَّيء بإثبات مَلزومه، وهي أبلغ من التَّصريح، فإنَّ قول القائل فلان من العلماء أبلغ من قوله: فلان عالم، لأنَّه يشهد له بكونه مَعدودًا في زمرتهم، ومعروفةٌ مُساهمته لهم في العلم[4].

دلالة عطف الشَّهادة الخامسة:

استِقلالُها بالفَحوى، ووكادَتُها في إفادةِ ما يُقصَدُ بالشَّهادةِ مِن تَحقيقِ الخَبرِ

قَولُه تعالى: ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ﴾ بيانٌ لما يجب على القاذف بعد أن شهد أربع شهادات باللّه إنَّه لمن الصادقين؛ أي: والشهادة الخامسة بعد

(1) الخطيب، التّفسير القرآنيّ: 9/ 1225.
(2) البيضاويّ، أنوار التّنزيل: 4/ 99، وأبو السُّعود، إرشاد العقل السَّليم: 6/ 158.
(3) القونوي، حاشيته على تفسير البيضاوي: 13/ 274.
(4) الزَّمخشريُّ، الكشّاف: 3/ 331.

الأربع المُتقدِّمة[1] والشَّهادة الخامسة ليس لها مُقابِلٌ في عدَدِ شُهودِ الزِّنا، فلعلَّ حِكْمةَ زيادةِ هذه اليمينِ مع الأيمانِ الأربَعِ القائمةِ مَقامَ الشُّهودِ الأربعةِ: أنَّها لِتَقويةِ الأيمانِ الأربَعِ، باستِذكارِ ما يترتَّبُ على أَيْمانِه إنْ كانت غَموسًا من الحِرمانِ من رَحمةِ اللّٰهِ تعالى وهذا هو وجْهُ كَونِها مُخالِفةً في صيغَتِها لصيَغِ الشَّهاداتِ الأربَعِ الَّتي تقدَّمَتْها، وفي ذلك إيماءٌ إلى أنَّ الأربَعَ هي المجعولةُ بدَلًا عن الشُّهودِ، وأنَّ هذه الخامسةَ تَذييلٌ للشَّهادةِ، وتَغليظٌ لها[2].

سِرُّ تَعلُّق اللَّعن بالشَّهادة الخامِسَة:

تذييل الأيمانِ الأربَعِ باستِذكارِ ما يترتَّبُ على أَيْمانِه تغليظًا لتلك الأيمان

قَولُه تعالى: ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةُ﴾ فيه إفرادُ الشَّهادةِ الخامسةِ عنهُنَّ، مع كَونِها شَهادةً أيضًا؛ لاستقلالِها بالفَحوى ووكادَتِها في إفادةِ ما يُقصَدُ بالشَّهادةِ من تَحقيقِ الخَبرِ وإظهارِ الصِّدقِ في المرة الخامسة التي تُصبُّ فيها لعنة اللّٰه عليه إن كان كاذبًا، وهي عمليَّة يقف بها الإنسان على حافَّة الهاوية ويُطِلُّ منها على تلك الهوَّة العميقة التي سيتردَّى فيها إذا هو مضى إلى غايته، ولم يكن مُتَّقيًا اللّٰه في نفسه، وفي المرأة التي يضربها الضربة القاضية بهذه الكلمة تخرج من فمه[3].

نكتة تأنيث ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةُ﴾:

أُنِّثَ اسم العدد ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةُ﴾ لأنَّه صِفَةٌ لمحذوف دلَّ عليه قوله فشهادة أحدهم والتَّقدير: والشَّهادة الخامسة[4].

التَّوجيه البلاغي لقراءة تخفيف النّون في ﴿أَنَّ﴾ ورفع ﴿لَعۡنَتَ﴾:

قراءة التَّخفيف تفسيريَّة لأنَّ الخامسة يمينٌ فيها معنى القول دون حروفه

قرأ نافع ويعقوب بتخفيف نون ﴿أَن﴾، ورفع ﴿لَّعۡنَتُ﴾، وخُرِّجت قراءتهما على جعل ﴿أَن﴾ مخففة من الثقيلة، مهملة العمل، واسمها

(1) طنطاويّ، التّفسير الوسيط: 10/ 89.
(2) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 18/ 165.
(3) الخطيب، التّفسير القرآنيّ: 9/ 1225.
(4) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 18/ 165.

ضمير الشأن محذوفٌ؛ أيْ: تهويلًا لشأن الشَّهادة الخامسة، ورُدَّ هذا الوجه الإعرابيّ بما تقرَّر من عدم خُلوِّ جملة خبر (أَنْ) المخفَّفة من أحد أربعة أشياء: (قد)، وحرف النَّفي، وحرف التَّنفيس، و(لولا)، والتَّحقيقُ أن تُجعل ﴿أَن﴾ على هذه القراءة تفسيريَّة؛ لأنَّ الخامسة يمينٌ؛ ففيها معنى القول دون حروفه فيناسبها التَّفسير، وقرأ الباقون: ﴿أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ بتشديد نون ﴿أَنَّ﴾ ونصب ﴿لَعۡنَتَ﴾، ويتعين على هذه القراءة أن تقدر باء الجرِّ داخلة على ﴿أَنَّ﴾ متعلقة بالخامسة؛ لأنها صفة لموصوف تقديره: (والشهادة الخامسة)، ليتجه فتح همزة ﴿أَنَّ﴾ فيها، والمعنى: (أن يشهد الرجل أو تشهد المرأة بأنّ لعنة الله)، أيْ: بما يطابق هذه الجملة[1]، واتفق كل القراء على رفع ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةُ﴾ [النور: 7] هنا.

سر إضافة اللَّعنة إلى الاسم الجليل ﴿لَعۡنَتَ ٱللَّهِ﴾:

قوله تعالى: ﴿لَعۡنَتَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: الملك الأعظم[2]؛ واللَّعن: هو الطَّرد من رحمة الله تعالى والإبْعادُ بِتَحْقيرٍ[3] فهي لعنة عظيمة، وفيها من البعد عن رحمة الله ما فيها لكونها من الله الجليل.

بيان التَّناهي في البُعد والطَّرد من رحمة الله

إيثار تعيين اللَّعنة للرَّجل هُنا، والغضب للمرأة في الآية الموالية:

جُعِلَت اللَّعنة للرَّجل الكاذب؛ لأنَّه مُفتر مُباهت، فأُبْعِدَ باللَّعنة، وجُعِلَ الغضب، الذي هو أَشَدُّ على المرأة التي باشرت المعصية بالفعل ثُمَّ كَذَبَتْ وباهتت بالقول[4] فتَعيينُ خُصوصِ اللَّعنةِ له في الدُّعاءِ؛ لأنَّه إنْ كان كاذبًا فقد عَرَّضَ بامرأتِه لِلَعْنةِ النّاسِ ونَبْذِ الأزواجِ إيّاها؛ فناسَبَ أنْ يكونَ جَزاؤُه اللَّعنةَ[5].

كونه كان مفتريًا كاذبًا فقد عَرَّضَ بامرأتِه لِلَعْنةِ النّاسِ ونَبْذِ الأزواجِ إيّاها

(1) ابن الجزريّ، النَّشر: 2/ 330، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 18/ 166، وخواجة الأنصاريّ، كشف الأسرار: 6/ 488.
(2) البقاعيّ، نظم الدُّرر: 13/ 217.
(3) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 18/ 166.
(4) الثَّعالبيّ، الجواهر الحِسان: 4/ 173.
(5) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 18/ 166.

ايثار التَّعبير بضمير الغَيبة:

التَّنبيه على بابِ التَّأدُّبِ في اللَّفظِ

في قولِه تعالى: ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ الضَّميرُ هُنا ضَميرُ غَيْبةٍ؛ إلّا أنَّ الزَّوجَ يَجعَلُه ضَميرَ مُتكلِّم؛ يعني يقولُ: (أنَّ لَعنةَ اللّهِ عَلَيَّ)، ولا يقولُ: (عليه)؛ وهذا مِن بابِ التَّأدُّبِ في اللَّفظِ: أنْ يُعَبَّرَ بضَميرِ الغَيْبةِ؛ لئلّا يُضيفَ المُتكلِّمُ اللَّعنةَ إلى نَفْسِه[1] قال النَّوويّ: "مِن آدابِ الكلامِ أنَّه إذا عرَضَ في الحكايةِ عن الغَيرِ ما فيه سوءٌ، واقتضَتِ الحكايةُ رُجوعَ الضَّميرِ إلى المُتكلِّمِ؛ صرَفَ الحاكي الضميرَ عن نفْسِه؛ تَصاوُنًا عن صورةِ إضافةِ السّوءِ إلى نفْسِه[2].

الغرض من حذف جواب الشَّرط في التَّذييل:

الاستغناء عن الجواب والجزاء بما مضى

قال تعالى: ﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ شَرْطٌ مُستغنٍ عن الجزاء بما مضى فجواب الشرط محذوف دلّ عليه ما قبله؛ أيْ: إن كان من الكاذبين فاللَّعنة عليه[3] وفي الحذف إيجاز واختصار، وإيقاظ للذِّهن وإذكاء للتَّدبُّر.

دلالة التَّعبير بقوله: ﴿مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾:

الكناية عن الكاذب بكونه في زمرة الكاذبين تنفيرًا من الكذب وأهله

قوله: ﴿مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ أبلغ من أن يُقال: (أن كان كاذبًا)؛ فإنَّ التَّعريف في الكاذبين يشمل جنسهم، والإخبار بأنّه من الكاذبين يُفيد أنَّه واحدٌ من الفئة التي تعرف عند النّاس بفئة الكاذبين؛ أيْ: وليكون من زُمرة الرّاسخين في الكاذبين البالغين الغاية فيه.

بلاغة التعبير بالطِّباق بَيْنَ لفظتي الصِّدق والكذب:

بيان المُفارقة بين أحوال أهل الصِّدق وأهل الكذب

في المُطابقة بين الصَّدق والكذب دلالة على المُفارقة بين أحوال أهل الصدق وأهل الكذب؛ فأهل الصِّدق ممدوحون بصدقهم ناجون عند ربِّهم، وأهل الكذب ملعنون بكذبهم

(1) ابن عثيمين، الشَّرح المُمتع: 13/ 290.
(2) النَّوويّ، شرح النَّوويّ: 2/ 71.
(3) الصّافي، الجدول في إعراب القرآن: 18/ 227، وبهجت، الإعراب المُفصَّل: 8/ 12، والدّرّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 6/ 330.

مطرودون من رحمة ربِّهم، ولا يخفى ما بين الفريقيْن من الفرق الشّاسع والبون الواسع.

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

النّفْس والرّوح:

النَّفْس أصل مادَّة نفس يَدُلُّ على خُروج النَّسيم كَيْفَ كانَ، مِنْ ريحٍ أَوْ غَيْرِها، وإِلَيْهِ يَرْجِعُ فُروعُهُ[1]، والنَّفْسُ: الرّوحُ الذي به حياة الجسد، ويُطلق على الذّات فتطلق على النَّفس النّاطقة وهي المُعبَّر عنها بقولك: (أنا)[2] فكلُّ إنسانٍ نَفْس حتى آدم، وكلُّ شيءٍ بعينه نَفْسٌ، وجمعها: نفوس، فالنَّفْسُ: عينُ الشَّيء وذاته، النّفسُ فيه معنى جُملة الشَّيءِ وحقيقته، تقول: قتل فلانٌ نفسه، وأهلك نفسه؛ أيْ: أوقع الإهلاك بذاته كُلِّها، والجمع من كلِّ ذلك أنفُسٌ ونفوس، أمّا الرّوح فتطلق على ما به الحياة[3] فهي اسم للجُزء الذي به تحصل الحياة والتَّحرُّك واستجلاب المَنافع واستدفاع المَضارِّ[4].

النَّفس تُطلق على الذّات والرّوح اسمٌ للجُزء الذي به تحصل الحياة

الكذب والبهتان:

الكَذِبُ هو عدَمُ مُطابقةِ الخبرِ للواقعِ، أو لاعتقادِ المُخبَرِ لهما، على خلافٍ في ذلك، والافتراءُ أخَصُّ منه؛ لأنَّه الكَذِبُ في حَقِّ الغيرِ بما لا يرتضيه، بخِلافِ الكَذِبِ؛ فإنَّه قد يكونُ في حَقِّ المتكلِّمِ نفسِه؛ ولذا يقالُ لمن قال: فعلتُ كذا ولم أفعَلْ كذا، مع عدَمِ صِدقِه في ذلك: هو كاذِبٌ، ولا يقالُ: هو مُفتَرٍ، وكذا مَن مدَح أحدًا بما ليس فيه، يقالُ: إنَّه كاذِبٌ في وصفِه، ولا يقالُ: هو مُفتَرٍ؛ لأنَّ في ذلك ممّا يرتضيه المقولُ فيه غالبًا، ومنه ما ذَكَرَهُ اللّه تعالى من قول الكفّار ﴿ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: 93]؛ لزعمهم أنَّه أتاهم بما لا يرتضيه اللّهُ سُبحانَه مع نِسبتِه إليه.

الكَذِب والافتراء والبُهتان

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (نفس).
(2) العسكريّ، الفروق اللُّغويَّة، ص: 520.
(3) العسكريّ، الفروق اللُّغوية، ص: 521.
(4) المصطفويّ، التَّحقيق في كلمات القرآن: 4/ 256.

وأيضًا قد يحسُنُ الكَذِبُ على بعضِ الوجوهِ، كالكَذِبِ في الحَربِ، وإصلاحِ ذاتِ البَينِ، وعِدَةِ الزَّوجةِ بخلافِ الافتراءِ.

وأمّا البُهتانُ: فهو الكَذِبُ الذي يواجِهُ به صاحِبُه على وجهِ المكابَرةِ له بما لم يُحِبَّه[1].

(1) العسكريّ، الفروق اللُّغويَّة، ص: 47، والكفويّ، الكلّيّات، ص: 154.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السادس والثلاثون،
سورة المؤمنون من الآية 64 إلى سورة النور الآية 38
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد السادس والثلاثون، سورة المؤمنون من الآية 64 إلى سورة النور الآية 38
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 36 ، 808 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-732-79-2
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 36 : المجلد السادس والثلاثون، سورة المؤمنون من الآية 64 إلى سورة النور الآية 38.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-732-78-5
*
إذن طباعة رقم:MC-03-01-8956803 بتاريخ 2024/11/26م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»